

د. خالد يسري

تعد العمليات المشتركة لحفظ السلم أحد التطورات المهمة في هذا الشأن، منذ انتهاء الحرب الباردة، فقد كانت العمليات التقليدية تتم بواسطة المنظمة الأممية فقط. وفي ظل التطور الكيفي والكمي في الصراعات الدولية، والتي انطوت بدورها على صراعات داخلية وحروب أهلية، وما ترتب عليها من اندلاع صراعات أخرى، فاقت قدرة الأمم المتحدة على إنهاؤها، كان اللجوء إلى الترتيبات الإقليمية، التي نص عليها الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، لتخفيف الأعباء، وإشراك المنظمات الإقليمية، أو التحالفات العسكرية في عمليات حفظ السلم عبر آليات شراكة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية.

ومن المعروف أن عمليات حفظ السلم مرت، عقب انتهاء الحرب الباردة، بمرحلتين، الأولى: إنشاء خمس عمليات ناجحة لحفظ السلام، من عام 1988م إلى 1990م، الثانية: التوسع في إنشاء 17 عملية أخرى، من عام 1991م إلى 1994م، وقد فاق هذا التوسع السريع قدرات الأمم المتحدة للاستجابة للصراعات المتزايدة. كما أن طبيعة هذه الصراعات أصبحت ذات طابع داخلي، يقترن به انهيار مؤسسي للدول. كما صاحب هذا التوسع توسع آخر لمهام الأمم المتحدة في عمليات حفظ سواء كانت تقليدية، أو عمليات مركبة.

وقد أظهر التطور الكمي والكيفي للصراعات قصوراً شديداً في الدعم المادي والبشري اللازم من الدول الأعضاء المشاركة في العمليات، وخاصة القوي الكبري مما حدا بالمنظمة الأممية إلى الاعتماد على الدول النامية لتنفيذ مهام حفظ السلام، وكذا المنظمات الإقليمية. إلا أن ذلك أثر بالسلب على المستوى الإداري واللوجستي والعملياتي الميداني، والذي أوجب إنشاء برامج لبناء القدرات الأفريقية وتطوير أدائها، سواء تحت مظلة المنظمة الأممية، أو المنظمات الأفريقية، أو الاثنين معاً من خلال العمليات المشتركة.

ولا شك أن هذه الشراكة تستوجب إجراء تخطيط وتنسيق محكم بين جميع الأطراف الفاعلة، من أجل تنسيق الأدوار ووضع السيناريوهات والحلول المناسبة، تفادياً للتضارب أو الازدواجية على مدار عملية حفظ السلام.

وسوف تقيم هذه الوجة عملية التعاون في ظل الشراكة بين الأطراف الفاعلة، حول عدد من الأمور والأدوات السياسية والاستراتيجية التي تحدد مدي إمكانية نجاح عمليات حفظ السلام، وتيسر لعملية التحول من المنظمة الإقليمية إلى المنظمة الأممية.

أولاً: وضع التصورات الاستراتيجية:

ينطوي وضع استراتيجية سياسية فعالة وواضحة بين جميع الأطراف المشاركة على وجود سلم يمكن حفظه، ففي كثير من حالات التدخل من قبل المنظمات الأفريقية لا يتوفر لها حل سياسي، أو موافقة على التدخل من قبل جميع الأطراف المؤثرة في الصراع - أحد أهم مبادئ عمليات حفظ السلم - وهو ما يحيد تماماً عن صفة «حفظ السلم» تحت الفصل السادس، وإنما يندرج تحت عمليات «فرض السلم» وفق الفصل السابع، ولهذا اتسمت عمليات حفظ السلم الأفريقية بالضعف والفسل؛ نظراً لعدم قدراتها على تحقيق أهدافها من عملية التدخل.

وعلى جانب آخر، فإن تحفظ المنظمة الأممية على التدخل في بيئات خطيرة لا يتوفر فيها سلم لحفظه. يوجب التخطيط المشترك والشامل لجميع المراحل في الحالات التي تنبئ بتحول العمليات للمشاركة. كما يجب على جميع الأطراف المشاركة الاتفاق على رؤية موحدة وشاملة وطويلة الأجل لهذا العمليات خاصة التي تتعلق بقواعد الاشتباك. وأخيراً وليس آخراً، لابد على الأطراف المختلفة أن تقيم قدرات المنظمات الإقليمية وقدراتها على تحقيق نتائج إيجابية وفق الوضع السياسي والتفويض والمهام المنوطة بها. لأن غياب التخطيط المشترك يسفر عن حل أمور على المدى القصير دون الحلول الشاملة طويلة الأجل، والتي تندرج العمليات المشتركة داخل نطاقها.⁽¹⁾

كما لا توجد قواعد ثابتة يمكن الارتكان عليها خلال عملية التدخل، وبالتالي لا يمكن أن يكون إنشاء العمليات دائماً من خلال تخصيص كل حالة على حدة (ad hoc approach) وهو ما يجعل القائمين على التخطيط وكأنهم يبدأوا من الصفر في كل مرة تتم فيها عملية التدخل. فعلي الأقل لابد من وضع قواعد عامة تتعلق بمراحل وقوة التدخل في الصراع، وسبل السيطرة عليه، ومراحل العملية والإمكانات المطلوبة، سواء تحت قيادة المنظمة الإقليمية أو أثناء وبعد تحولها إلى الأمم المتحدة.⁽²⁾

1. التدخل القوي ما بين حفظ السلم وفرضه (Robust Peacekeeping)

فحيثما تكون العمليات في قارة أفريقيا، فإنها تتطلب - خاصة مع أول تدخل وأثناء تحولها بالشراكة مع الأمم المتحدة، أو بتسليم العمليات للمنظمة الأممية - تدخل قوي ينعكس بالإيجاب على مصداقية التطوير للعمليات على المستوى المحلي والدولي. خاصة في ظل تردي الأوضاع الإنسانية وتعرض آلاف الأبرياء لمخاطر الإبادة والقتل الجماعي.

ولهذا حدد مركز التعاون الدولي وآخرون ثلاثة مقاييس لعمليات التدخل القوي: المقياس الأول، القوي البشرية (Nominal Robustness) بقياس أعداد القوات والتجهيزات والتسليح قياساً على المساحة المطلوب تنفيذ المهام عليها. والثاني، القوي الحقيقية (Real Robustness) بقياس قدرة هذه القوات لما هو مطلوب تنفيذه على أرض الواقع؛ من أجل تحقيق الاستقرار. خاصة فيما يتعلق

وحدة الدراسات الأفريقية

بالمعانة الإنسانية. أما الثالث: فهو ما يمكن أن تحققه العملية من نتائج، بصرف النظر عن التكاليف في ظل اتساع رقعة العمليات وضعف إمكانيات دولة الصراع وتعدد أطراف الصراع.⁽³⁾ ويرى الباحث أن تحقيق تقدم على مستوى العملية السياسية يعد مقياساً رابعاً على التدخل القوي (Political Robustness) من خلال تحقيق القدر المطلوب من التقدم على المستوى السياسي بما يضع العمليات تحت مظلة الفصل السادس وذلك بتحقيق الاتفاق السلمي بين كافة أطراف الصراع، وبما يوقف نزيف المعاناة البشرية والإنسانية.

أ. في ليبيريا، بدأت المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا «إيكواس» (ECOWAS) العمليات

من خلال قواتها للمراقبة العسكرية «إيكوموج» (ECOMOG) في أغسطس 1990م، وبعد شهر فقط ظهرت الحاجة لتعديل التفويض لمواجهة الاعتداءات على بعثة المراقبين والمدنيين من قبل قوات «تشارلز تايلور» (Taylor) الذي لم ينضم لاتفاق وقف إطلاق النار. فبدأت قوات «إيكوموج» أداء مهامها لمراقبة اتفاق وقف إطلاق النار في بيئة لم يتوفر فيها سلم لحفظه.

ومع دخول قوات «إيكوموج» في مواجهة مع قوات «تايلور» استطاعت القوات المنشقة عليه بقيادة الأمير جونسون من الهجوم على قاعدة «إيكوموج» أثناء تواجد الرئيس دوما وقاموا باغتياله⁽⁴⁾. ويلاحظ أن قوات «إيكوموج» خرجت عن المهام الموكلة إليها، وذلك بالانتقال من «حفظ السلم» إلى محاولة فرضه، مما حولها إلى طرف في الصراع، كما عرضها لهجمات تايلور بشكل مستمر. وهنا تثار قضية قبول أطراف الصراع لتدخل «إيكوموج» أن رفض تايلور لتدخل تلك القوات قد جعله يناصبها العدا، ويتهمها بالتحيز وأنها قوات غازية تسعى لخلق نظام تابع في ليبيريا ونهب ثرواتها.⁽⁵⁾

وفيما يختص بتسوية الصراع في ليبيريا، فإن قوات «إيكوموج» والأمم المتحدة نجحت في وقف القتال، وإجراء انتخابات رئاسية حرة، لكنها لم تعالج جذور هذا الصراع، مما أدى إلى اندلاعه مرة أخرى، بعد انسحاب قوات «إيكوموج» في يوليو 1999م، بين الحكومة الليبيرية وجبهة الليبراليين المتحدين من أجل المصالحة (LURD) بسبب ممارسات تايلور السلطوية، وفشله في إدارة الخلافات السياسية في البلاد واحتواء قوي المعارضة، مما اضطر قوات «إيكوموج» للتدخل مرة أخرى بدعم من القوات الأمريكية، في 4 أغسطس 2003م، عن طريق نشر قوة قوامها 3500 جندي في العاصمة والمناطق المحيطة بها.⁽⁶⁾

ب. في سيراليون، ظهر تأثير القوى الإقليمية على عمليات حفظ السلم، من خلال مساندة بعض

أطراف الصراع، فقد تكونت قوات الجبهة المتحدة الثورية (RUF) في ليبيريا وبمساندة جيدة من «بوركيينا فاسو» بينما بم تستطع «غينيا» تستطع السيطرة على منع قوات (RUF) من استخدام أراضيها. ومن ثم، فلم تتوافر بيئة سلمية مواتية لقوات حفظ السلم تحت الفصل

وحدة الدراسات الأفريقية

السادس. ففرضت الأمم المتحدة حظراً دولياً على النفط، في أكتوبر 1997م، وفوضت «ايكواس» من خلال قوات «ايكوموج» لتنفيذ هذا الحظر. إلا أن قوات «ايكوموج» عانت من الاعتداءات المستمرة من قبل (RUF) مما اضطرها إلى القيام بعمليات هجومية على المتمردين وطردتهم من العاصمة «فري تاون» عام 2000م التي شهد تدهوراً خطيراً على مستوى الأمن، وتحديداً على عملية الأمم المتحدة بعد قيام قوات (RUF) بقتل وخطف أكثر من 500 جندي من بعثة الأمم المتحدة، مما اضطر المنظمة الأممية إلى رفع عدد القوات إلى 20,000 بحلول عام 2000م.⁽⁷⁾

ج. في ساحل العاج، بعد توقيع اتفاق وقف إطلاق النار بين المعارضة الشمالية والنظام في 17 أكتوبر 2002م، لم تلتزم به الأطراف، إضافة إلى دخول طرف جديد في الصراع، ببروز تمرد في الغرب، مما دفع الجماعة إلى ضرورة إبرام اتفاق لوقف إطلاق النار، ونشر قوات للفصل بين الأطراف الثلاثة. وهنا يلاحظ مشاركة كل القوي السياسية والعسكرية في هذا الاتفاق، عكس الحالات الأخرى، ويساعد هذا الشمول على تحقيق الاستقرار والأمن ويضمن عدم نكوص أي طرف على تحقق بيئة آمنة لقوات حفظ السلم لأداء مهامها. إلا أن عملية انتشار القوات لم تتم في موعدها المحدد؛ نظراً لعدم وفاء بعض الدول بتوفير القوة المشاركة، وعلى رأسها «نيجيريا» كما يلاحظ غلبة مشاركة قوات الدول الفرنكوفونية (السنغال-توجو-بنين).

ويلاحظ في هذه الحالة أن الجماعة لم تستخدم حقها في استخدام القوة لفرض السلم بسبب عدم رغبتها في استفزاز أي من أطراف الصراع من ناحية، وخشية أن يؤدي ذلك إلى تصعيد الصراع بدلاً من تسويته. فضلاً عن أن مهام «فرض السلم» تحتاج إلى حجم قوات لم يتوفر في هذه الحالة، مثل الحالات السابقة، بسبب تراجع نيجيريا عن المشاركة.⁽⁸⁾

د. في بوروندي، على الرغم من عدم انضمام كل أطراف الصراع إلى اتفاق «اروشا» للسلم، إلا أن الاتحاد الأفريقي نجح في مراقبة وقف إطلاق النار، وتحقيق بيئة آمنة، إضافة إلى منع تصاعد العنف باستثناء منطقة «بوجمبورا» كما ساهمت العملية في إعادة أعداد كبيرة من النازحين داخلياً وخارجياً من «تنزانيا» وساهمت أيضاً في برنامج تسريح المقاتلين وإعادة دمجهم بالمجتمع المدني. بالإضافة إلى تهيئة الأجواء والبيئة الأمنية لعملية شاملة للأمم المتحدة خلال عام.⁽⁹⁾

هـ. في دارفور، بدأ الاتحاد الأفريقي العمليات بإرسال ثمانين مراقباً عسكرياً، في إبريل 2004م للمشاركة في مراقبة تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار، وإيصال المساعدات الإنسانية وحماية المدنيين. ثم رفع هذا العدد تدريجياً إلى أن وصل 2,341 عسكرياً. إلا أن هذا العدد لم يكن كافياً لإقرار الأمن في المساحة الشاسعة لإقليم «دارفور» مما حدا بالمنظمة الأممية إلى الاتجاه لتحويل العملية للأمم المتحدة. خاصة في ظل وجود عاملين يصعب معهم مواصلة العملية

وحدة الدراسات الأفريقية

الأفريقية: العامل الأول، هو القصور في الإمكانيات اللوجستية والتمويلية للاتحاد الأفريقي، والثاني، هو عدم وجود سلم يمكن حفظه، في ظل عدم توقيع كل أطراف الصراع على اتفاق السلم الشامل الموقع في مايو 2006م، وقو قوبل هذا التحويل برفض الحكومة السودانية؛ بدعوي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدولة.⁽¹⁰⁾

عقب الاتفاق على إنشاء عملية مشتركة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بموجب القرار رقم 1769 في 31 يوليو 2007م، قامت الأمم المتحدة بتوفير مجموعات الدعم الخفيف والقوي من أجل رفع القدرات البشرية واللوجستية للعملية حيث وصل عدد القوات بحلول أكتوبر 2008م إلى 10,537 فرد والذي وصل 19,248 بحلول 2016م والذي معه انعكس الوضع الأمني بالإيجاب رغم ظهور الكثير من حالات الانفلات الأمني في الإقليم.⁽¹¹⁾

و. في مالي، في يونيو 2012م بدأت مفوضية «ايكواس» في مناقشة إمكانية إرسال عملية لحفظ السلم لتمكين سلطات «مالي» الشرعية من استعادة مناطق الشمال الواقعة تحت سيطرة المتمردين والجماعات الإرهابية. ساندت الأمم المتحدة والممانحون من الخارج (الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة، وفرنسا) هذا التوجه، وطالبت دولة مالي «ايكواس» والاتحاد الأفريقي من الأمم المتحدة استصدار قرار يسمح بعملية لـ «ايكواس» تحت الفصل السابع من أجل فرض السلم في «مالي» بالتنسيق مع قواتها المسلحة.⁽¹²⁾

وفي 20 ديسمبر 2012م، صدر قرار مجلس الأمن رقم (2085) بإنشاء عملية لحفظ السلم تحت القيادة الأفريقية (AFISMA) لمدة عام، للمساعدة في بناء قدرات الجيش المالي، بالتنسيق مع الشركاء الدوليين (الاتحاد الأوروبي الدول المشاركة) والمساهمة في استعادة السلطات المالية لمناطق الشمال. وشمل القرار إنشاء مكتب للأمم المتحدة في «مالي» لتنسيق الجهود.⁽¹³⁾ ونتيجة للعمليات العسكرية الفرنسية والأفريقية التي نُقِدت، جنباً إلى جنب مع الجيش المالي بالمناطق الشمالية، شهد الوضع الأمني في مالي تحسناً كبيراً.⁽¹⁴⁾ ومع بداية فبراير 2013م، وصلت قوات تعدادها 3000 جندي لمساندة عملية «ايكواس» AFISMA، فيما طلبت الولايات المتحدة وفرنسا من مجلس الأمن تحويل العملية للأمم المتحدة. وقرر الاتحاد الأفريقي مساندة عملية التحول هذه. ولكن على أسس، منها أن يشمل تفويض العملية الأممية تدخلاً قوياً ينطوي على عمليات لفرض السلم.⁽¹⁵⁾

ز. في أفريقيا الوسطى، حسنت العمليات المشتركة للقوات الأفريقية والفرنسية الوضع الأمني بصورة كبيرة. ففي العاشر من أبريل 2014م، أصدر مجلس الأمن القرار رقم (2149) بتحويل عملية الاتحاد الأفريقي إلى الأمم المتحدة من (MISCA) إلى (MINUSCA) اعتباراً من 15 سبتمبر 2014م، أي خلال ستة أشهر. وفي نفس السياق، أرسل الاتحاد الأوروبي عملية عسكرية لدعم

وحدة الدراسات الأفريقية

الأمن والسلم في «بانجي» (EUFOR-RCA) ⁽¹⁶⁾ وقد ثبت أن عمليات الانتشار السريع لقوات بعثة الدعم الدولية وعمليات قوات «سنغاري» (singharis) الفرنسية حاسمة لإنقاذ أرواح المدنيين ومنع حدوث مأساة أكبر في جمهورية أفريقيا الوسطى. ومع ذلك، ونظراً لحجم الأزمة واتساع نطاقها الجغرافي، فإن المتطلبات الأمنية على أرض الواقع فاقت قدرة القوات الدولية المنتشرة وعددها. واستمر العنف وانتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع في جميع أنحاء البلاد على الرغم من وجودها. ⁽¹⁷⁾

2. السيطرة على الموارد الطبيعية وتجارة السلاح

عادة ما يظهر الصراع، في الدول التي تكون حكوماتها فاشلة في السيطرة على مواردها الطبيعية وأوضاع الأمن خارج نطاق سيطرتها، وتحت سيطرة الأطراف المتنازعة، والتي تستخدم عائدات هذه الموارد في تمويل نفسها والحصول على الأسلحة وتجنيده الأفراد مما يؤدي إلى استمرار وتصاعد حدة الصراع. ⁽¹⁸⁾

وقد حظيت القارة الأفريقية بثروات طبيعية وخامات استراتيجية، كان يجب أن تستغل من أجل التنمية وتحسين مستوى المعيشة للمواطنين وليس لفئة، أو اثنية معينة، وهوما حدث في معظم الدول التي نشأت بها صراعات. فمعظم جماعات التمرد الضالعة في صراعات بأفريقيا كانت تسعى للسيطرة على الموارد الطبيعية من أجل تمويل قدراتها وشراء الأسلحة اللازمة ضماناً للتفوق على باقي الأطراف الأخرى. بل وتساعد على استمرار الصراع والخسائر على حد سواء. ولكي تؤدي عمليات حفظ السلم ثمارها لابد أن تشمل السيطرة على هذه الموارد؛ من أجل تحجيم استمرار الصراعات وتجفيف منابع التمويل، وإجبار أطرافها إلى طاولة المفاوضات والحلول السياسية دون الحلول العسكرية. ⁽¹⁹⁾

أ- في ليبيريا، حاولت قوات «ايكوموج» في الحفاظ على الثروات الليبيرية، ومواجهة عمليات نهب الأخشاب والماس والذهب والحديد، عبر الاستيلاء على معدات التعدين ومحاصرة منافذ التصدير الأساسية في «هاربر» (Harper) و«جرين فيل» (Greenville) و«بوشمن» (Buchman) غير أن ذلك لم يكن كافياً لإنقاذ ثروات البلاد؛ نظراً لتواطؤ دول أخرى مثل «بوركينافاسو» و«ساحل العاج» في تهريب الثروات الليبيرية، حيث كان يتم تصدير الموارد الليبيرية عن طريق ميناء «سان بيدرو» (San Pedro) بساحل العاج. بل إن بعض التقارير قد أشارت إلى تورط قوات «ايكوموج» في عمليات تهريب الماس والذهب والأخشاب في المناطق التي تسيطر عليها. ⁽²⁰⁾

وفي مارس 2001م، أصدر مجلس الأمن عدة قرارات بحظر تجارة الماس والأخشاب المستغلة من قبل تايلور، كما أصدر القرار رقم (1509) لمساندة الحكومة الانتقالية للسيطرة على

وحدة الدراسات الأفريقية

الموارد الطبيعية، وعلى الرغم من نجاح الأمم المتحدة في ذلك، وإجراء إصلاحات هيكلية للإدارة وتدريب كوادرات إدارية قادرة على التعامل مع تهريب هذه الموارد، إلا أنها فشلت عملياً في السيطرة على هذه الموارد؛ بسبب عدم مساندة الحكومة الانتقالية، وعدم القدرة على إرسال قوات سواء محلية أو دولية خاصة في مناطق الحدود مع «سيراليون» و«ساحل العاج» الغنية بالماس والأخشاب.⁽²¹⁾

ب- في سيراليون، سيطرت قوات (RUF) على مناجم الماس بجنوب وشرق «سيراليون» حيث عقد الرئيس «سنكوه» و«تايلور» في ليبيريا صفقات لمبادلة الماس بالسلاح، وأقام «تايلور» شبكة تجارة مع عدة دول أبرزها بلجيكا والهند، وأصبح الماس أحد أهم موارد تمويل الحرب في «سيراليون». وكان تهريب الماس عبر الحدود الليبيرية يتم تحت سيطرة حافطي السلم.⁽²²⁾ وحاول مجلس الأمن الدولي، بعد تحول العملية إلى الأمم المتحدة، من خلال التفويض إدراج مهام السيطرة على الموارد الطبيعية وتجارة الماس ضمن مهام قوات حفظ السلم، إلا أن الرئيس «سنكوه» عارض ذلك؛ واعتبره تعدياً على السيادة الإقليمية للدولة. وفي أعقاب وفاته استطاع مجلس الأمن عام 2004م من إضافة مهام لدوريات مشتركة بين قوات حفظ السلم والجيش الوطني على الحدود من أجل السيطرة على هذه التجارة.⁽²³⁾

ج- في ساحل العاج، صدر قرار مجلس الأمن رقم (1643) عام 2005م بفرض حظر على تجارة الماس، المتركزة في الشمال تحت أيدي قوات المعارضة، في ذلك الوقت. ولم يذكر تفويض العملية الأمنية في ساحل العاج مهام للسيطرة على الموارد الطبيعية، وإن كان قد أوكل إليها مساندة خبراء الأمم المتحدة المعنية بتحليل المعلومات الخاصة بتجارة الأسلحة والمواد المتعلقة بها. وذلك بتوفير المعلومات الميدانية، ومصادر تمويلها بما فيها الموارد الطبيعية.⁽²⁴⁾

د- في بوروندي، العملية بالدرجة الأولى كانت تنطوي على أعمال مراقبة لوقف إطلاق النار، وعمليات لبناء السلم ولم يشمل التفويض على مراقبة للثروات والموارد الطبيعية للدولة.⁽²⁵⁾

هـ- في دارفور، صدر قرار مجلس الأمن رقم (1706) عام 2006م، محدداً لمهام التفويض القادم للعملية المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، التي تشمل تحريز وجمع الأسلحة والمواد المتعلقة بها، والتي كان يمثل وجودها في دارفور خرقاً لاتفاق السلم الشامل، وأن يتم القضاء على هذه الأحرار بالطرق المتبعة.⁽²⁶⁾

أما بالنسبة للموارد الطبيعية، فالصراع عليها كان يتمثل في المياه والأرض، وكانت القوات تقوم فقط بدوريات حماية للنساء اللائي يخرجن من ملاجئ الإيواء لإحضار الحطب والمياه، وأصبحت من المهام اليومية للقوات، حيث سجلت التقارير قيام قوات حفظ السلم بأكثر من 26,000 دورية لهذا الغرض.⁽²⁷⁾

وحدة الدراسات الأفريقية

و- في مالي، حث القرار رقم (2100) الصادر عن مجلس الأمن السلطات الانتقالية بالتنسيق مع العملية الأممية والشركاء الدوليين اتخاذ كافة التدابير من أجل السيطرة على تهريب السلاح والإتجار في الأسلحة الصغيرة بما يتوافق مع ميثاق «ايكواس» وبرنامج الأمم المتحدة، ومنها تدمير الأسلحة والأحراز المتعلقة.⁽²⁸⁾

ز- في أفريقيا الوسطي، قرر مجلس الأمن في القرار رقم (2127) في 5 ديسمبر 2013م أن تتخذ جميع الدول الأعضاء على الفور، لفترة أولية مدتها عام واحد من تاريخ اتخاذ هذا القرار، ما يلزم من تدابير لمنع توريد جميع أنواع الأسلحة وما يتصل بها من أعتدة إلى جمهورية «أفريقيا الوسطي» أو بيعها لها، أو نقلها إليها بشكل مباشر، أو غير مباشر. ويشمل ذلك الأسلحة والذخيرة والمركبات والمعدات العسكرية وشبه العسكرية وقطع غيارها. انطلاقاً من أراضيها، أو عبرها، أو على أيدي رعاياها، أو باستخدام السفن، أو الطائرات التي ترفع أعلامها، ومنع توفير المساعدة التقنية والتدريب والمساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة، فيما يتصل بالأنشطة العسكرية، أو توفير أسلحة، أو ما يتصل بها من أعتدة، أو صيانتها، أو استخدامها، بما في ذلك توفير أفراد المرتزقة المسلحين سواء كان مصدرهم أراضيها أم لا.⁽²⁹⁾

3. فرض عقوبات على الأطراف الرافضة للحلول السلمية:

يعد توقيع عقوبات على أطراف الصراع، من صميم عمل مجلس الأمن الدولي، ويتم إدراجها ضمن مهام التفويض. وتشمل هذه العقوبات قيادات الجماعات، وحظر الأسلحة وتهريبها عبر الحدود، وحظر الطيران فوق مناطق محددة، وحظر تجارة الموارد الطبيعية المتوفرة في الدولة.⁽³⁰⁾ فأتلاف الصراع التي تقوم بخرق الاتفاقات أثناء العمليات، خاصة التي تتعلق بالاعتداء على قوات حفظ السلم، يجب أن يشملها جزء كبير من التفويض والمهام ويتم توقيع عقوبات تحد من قدراتها خاصة العسكرية، كما يجب السيطرة على طرق تهريب الأسلحة وقطع عملية تدفق الأسلحة والعتاد للأطراف المتنازعة خاصة عبر حدود الدول المجاورة.⁽³¹⁾

أ- في ليبيريا، سعي مجلس الأمن إلى دعم جهود «ايكواس» فأصدر القرار رقم (788) في 19 نوفمبر 1992م، والذي أكد فيه على مشروعية تدخل «ايكواس» كما فرض حظراً شاملاً على تصدير السلاح إلى «ليبيريا» وقد ساعد ذلك القرار قوات «ايكوموج» على إحراز المزيد من الانتصارات، مما اضطر «تايلور» إلى الموافقة على توقيع اتفاق «كوتونو» للسلم في «بنين» في 17 يوليو 1993م، تحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية و«ايكواس» وقد تمثلت أهم بنوده على وقف إطلاق النار، ونزع سلاح الفصائل المتحاربة، وتشكيل حكومة انتقالية تمثل الأطراف الرئيسية للصراع لحين تشكيل حكومة منتخبة ومجلس تشريعي في سبتمبر 1994م. وفي محاولة لتنفيذ اتفاق «كوتونو» أصدر مجلس الأمن القرار رقم (866)

وحدة الدراسات الأفريقية

في 22 سبتمبر 1993م الذي أقر فيه بإنشاء بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في «ليبيريا» (UNOMIL)⁽³²⁾ بعد تجدد الصراع أثناء تولي «تايلور» السلطة في البلاد، قامت الأمم المتحدة عام 2003م، بفرض حظر على التسليح مما أضعف قدرات «تايلور» العسكرية، إضافة إلى الضغوط الإقليمية والدولية وهو ما أدى إلى لجوئه إلى نيجيريا.⁽³³⁾

ب- في سيراليون، أصدر مجلس الأمن حظرا على تجارة البترول والسلاح، ثم طلب من الحكومة الليبيرية بموجب القرار رقم (1343) في 7 مارس عام 2001م، طرد كل أعضاء (RUF) من ليبيريا، ووقف كل الدعم والمساندة المالية والعسكرية لهم، وحظر تبادل الألماس، وحظر الطيران الليبيري لحين تنفيذ بنود القرار. وفي مايو 2001م، صدرت عقوبات ضد ليبيريا لمساندتها المتمردين في سيراليون. كما بدأت قوات الأمم المتحدة في اتخاذ إجراءات نزع السلاح من جميع الأطراف. ثم قامت الولايات المتحدة بقيادة جهود فرض حظر شامل على تجارة الماس في ليبيريا. وأصبحت إجراءات نزع السلاح وتسريح المحاربين في سيراليون تسير بصورة سريعة وفعالة، مع حلول نصف عام 2001م.⁽³⁴⁾

ج- في ساحل العاج، تضمن التفويض مراقبة تنفيذ التدابير المفروضة بموجب الفقرة السابعة من القرار رقم (1572) لعام 2004م، بالتعاون مع فريق الخبراء المنشأ بموجب القرار (1584) لعام 2005م، ومع بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وبعثتها في سيراليون والحكومات المعنية عند الاقتضاء، بوسائل منها تفتيش حمولات الطائرات وأي مركبة تستخدم المطارات ومهابط الطائرات والمرافئ والقواعد العسكرية والمراكز الحدودية في ساحل العاج، حسب ما تراه ضروريا، ومن دون إشعار مسبق؛ والقيام، حسب الاقتضاء بجمع الأسلحة وأي نوع من الأعتدة المتصلة بها، التي تم جلبها إلى ساحل العاج، انتهاكا للتدابير المفروضة بموجب الفقرة السابعة من القرار (1572) لعام 2004م، والتخلص منها ومن الأعتدة بالطرق المناسبة.⁽³⁵⁾

د- في بوروندي، لم يصدر مجلس الأمن أي قرار يفرض من خلاله عقوبات على قوات التحرير الوطنية، الطرف الغير موقع على اتفاق «اروشا»

هـ- في دارفور، أصدر مجلس الأمن القرار رقم (1564) عام 2004م، الذي أكد فيه أنه في حال عدم امتثال حكومة السودان امتثالا كاملا للقرار رقم (1556) لعام 2004م، وعدم تعاونها تعاوننا تاما لتوسيع وتمديد بعثة الاتحاد الأفريقي للرصد في دارفور، سينظر في اتخاذ تدابير إضافية تنص عليها المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة، كاتخاذ إجراءات تؤثر على القطاع النفطي في السودان وعلى حكومة السودان، أو أفراد من أعضاء حكومة السودان، من أجل اتخاذ تدابير فعالة تضمن هذا الامتثال الكامل أو التعاون التام.⁽³⁶⁾ إلا أن الواقع الفعلي أثبت فشل مفاوضات السلم الشامل لعاملين أساسيين: الأول، هو إحساس كل طرف أو

وحدة الدراسات الأفريقية

فصيل أثناء مرحلة المفاوضات بقوة مركزه العسكري على المستوى الميداني، ومن ثم لم يكن في الاعتبار تقديم أي تنازلات في مرحلة المفاوضات. أما الثاني، فهو حدوث انقسامات وظهور جماعات جديدة منبثقة داخل كل طرف؛ مما أدى إلى عدم القدرة على تحقيق السلم الشامل أو حدوث اتفاق بين جميع الأطراف، الأمر الذي أحدث قصورا في شمولية الاتفاق، إذ لم يتعرض أي طرف لعقوبات ترغمه على تقديم تنازلات تساعد على إتمام اتفاق شامل.⁽³⁷⁾

وعقب توقيع الاتفاق الشامل للسلم في دارفور، قام مجلس السلم والأمن بوضع موعد نهائي للأطراف الغير مشاركة في الاتفاق من أجل الانضمام، إلا أن هذه الأطراف رفضت الانضمام مما حدا بالمجلس لتوقيع عقوبات منها تحديد التحركات والسفر، إلا أن هذه العقوبات أخذت شكلاً رمزياً؛ نظراً لعدم قدرة القوات الأفريقية على تنفيذها. كما أن تنفيذ هذه العقوبات يضع الاتحاد الأفريقي في مواجهة مع هذه الأطراف.⁽³⁸⁾

جدير بالذكر أنه بعد إصدار محكمة العدل الدولية لقرار توقيف الرئيس «عمر البشير» رفضت بعض الفصائل الدخول في مفاوضات؛ على اعتبار أن الرئيس يعد في حكم مجرم الحرب. وقد ظهر الاختلاف بين مجلس السلم والأمن بالاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن الدولي حول هذه العقوبة، التي حاول مجلس السلم والأمن الأفريقي منعها؛ انطلاقاً من أنها سوف تعرقل السلم وتتعقد الأمور أكثر بدارفور، خاصة فيما يتعلق بأمن وسلامة القوات الأفريقية في عملية دارفور. فيما كان الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن – الولايات المتحدة، بريطانيا، وفرنسا يصرون على توقيع هذه العقوبة، بينما روسيا والصين كانتا تعتبران أنه يجب إعطاء فرصة للحكومة السودانية لحل هذا الصراع «الداخلي» وإن كانا لم يبديا تأييدهما لمجلس السلم والأمن الأفريقي.⁽³⁹⁾

من ناحية أخرى، ظهر خلاف بين الدول الأفريقية ذاتها داخل مجلس السلم والأمن الأفريقي في سياق الاختلاف العربي الأفريقي، فيما بين دول الشمال المعارضة لقرار محكمة العدل الدولية ودول جنوب الصحراء المؤيدة للقرار بصورة جزئية. وعموما كانت الدول الأفريقية تتعامل مع القرارات الخاصة بدارفور وفق مصالحها الإقليمية فنرى مصر والجزائر وليبيا من جهة ونيجيريا في غرب أفريقيا وأثيوبيا وكينيا في الشرق وجنوب أفريقيا في الجنوب كدول محورية ذات ثقل يحكم قراراتها وتوجهاتها مصالحها الاستراتيجية.⁽⁴⁰⁾

و- في مالي، أعرب مجلس الأمن في القرار رقم (2227) لعام 2015م عن استعداده للنظر في فرض جزاءات محددة الهدف على الأطراف التي تهدد عرقلة تنفيذ اتفاق السلم أو الذين يستأنفون الأعمال العدائية وينتهكون وقف إطلاق النار. وكذلك على الذين يهاجمون أو يتخذون أفعالاً تهدد البعثة المتكاملة.⁽⁴¹⁾

وحدة الدراسات الأفريقية

ز- في أفريقيا الوسطي، أصدر مجلس الأمن، في 5 ديسمبر 2013م، القرار رقم (2127) الذي يقر فيه النظر بسرعة فرض تدابير بحظر السفر وتجميد أصول الأفراد الذين يعملون على تقويض السلم والأمن، بما في ذلك الانخراط في أعمال تهدد أو انتهاك الاتفاقات الانتقالية أو القيام بأعمال أو دعم أعمال تهدد أو تعرقل العملية السياسية بما في ذلك انتهاكات حقوق الإنسان وتجنيد الأطفال واستخدامهم في الصراعات المسلحة أو دعم الشبكات الإجرامية التي تقوم بالاستغلال الغير مشروع للموارد الطبيعية بما فيها الماس.⁽⁴²⁾

ويتضح، بناء على ما سبق، أن عملية التخطيط الاستراتيجي في سياق العمليات المشتركة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الأفريقية يجب أن تتم مبكرا مع أول تدخل للمنظمة الإقليمية، لأن أول تدخل يثبت حدوثه في بيئة لا يوجد بها سلم لحفظه. وأن تنطوي هذه الاستراتيجية على تدخل قوي وسريع مدعوم من القوي الكبرى والإقليمية لوجستيا وعسكريا.

كما أن تفويض العمليات يجب أن يشمل بالدرجة الأولى – إلى جانب مساندة الوضع الإنساني من التدهور – السيطرة على الموارد الطبيعية وتجارة السلاح التي تمول آلة الحرب وتشكل خطر سواء على المدنيين، أو قوات حفظ السلم، مما يعجل بعودة الأطراف إلى المفاوضات والحلول السياسية، وسرعة تحول العمليات إلى الأمم المتحدة. وعلى التوازي، فعلي مجلس الأمن الدولي وبالتنسيق مع المنظمات الإقليمية الأفريقية ودول الإقليم، توقيع عقوبات فعالة وتوفير الدعم للقوات الإقليمية والأممية من أجل التنفيذ الفعلي والعملي لهذه العقوبات، والتي أيضا من شأنها تشكيل ضغط على الأطراف الراضية للحلول السياسية للعودة بهم إلى طاولة المفاوضات والحلول السياسية.

ثانيا: توحيد أهداف التدخل في ظل دو افع الأطراف ومصالحهم

ثمة حاجة لتوحيد المبادئ بين كل من الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بأفريقيا حيال عمليات التدخل، والتي لا تتحقق وفق مبادئ الأمم المتحدة إلا في حال وجود حل سياسي باتفاق سلم ملزم لكل الأطراف وفق مبدأ موافقة أطراف الصراع على عملية التدخل. وهنا تبرز المعضلة بين تحقق المبدأ وحتمية التدخل في حالات الجرائم ضد الإنسانية. بينما الأمر يختلف مع المنظمات الأفريقية التي يقوم مفهومها على التدخل في صراعات على حتمية فرض السلم قبل حفظه.⁽⁴³⁾

وهنا تجدر الإشارة إلى أن العمليات المشتركة وفق مفاهيم كلا المنظمتين، وبناء على التجارب السابقة، لابد أن تبدأ بعمليات لفرض السلم من قبل المنظمات الأفريقية؛ لتتحول بعدها إلى عمليات لحفظ السلم سواء بالشراكة مع الأمم المتحدة «العمليات المتكاملة» (Integrated) أو من خلال انتقال العمليات للأمم المتحدة «العمليات المتتابعة» (Sequential).

في معظم الحالات هناك أسباب معلنة وأسباب خفية لعملية التدخل تنطوي على مصالح القوي المختلفة، سواء الدول المشاركة، أو المنظمة الإقليمية، وكذلك القوي الكبرى والمنظمة الأممية.

وحدة الدراسات الأفريقية

فالسبب المعلن في حالات الصراعات الأفريقية تكون متشابهة مع أجواء الحروب الأهلية، وهي إنهاء المذابح وحماية المدنيين وضحايا الصراعات الداخلية. التي تكون نتاج انهيار النظام والقانون، وفقدان الدولة للسيطرة الأمنية على أراضيها، إضافة إلى البعد الاستراتيجي لدول الإقليم التي تتأثر بمشكلات اللاجئين وتهريب السلاح أو انتقال الإضرابات بالمحاكاة.⁽⁴⁴⁾

فالأمم المتحدة، يظهر تدخلها بهدف إثبات عدم الإهمال في التدخل في الصراعات الأفريقية، والقيام بالدور الرئيسي في ظل إحجام كثير من الدول وخاصة القوي الكبرى بالمخاطرة بقواتها في صراعات مسلحة؛ نظراً لمشاركتها المتأخرة عقب التدخل الإقليمي. إلا أنه وبمجرد زوال مخاطر التدخل ووجود اتفاق سلم، تبدأ في اتخاذ التدابير لإنشاء عملية لحفظ السلم وتعمل على قوات المنظمات الإقليمية التي تبادر بالتدخل في المراحل الأولى، وتحول هذه القوات تحت قيادتها.

على جانب آخر، وخلال المراحل الأولى من عملية التدخل وفي ظل الأوضاع الأمنية المتردية، فالأمم المتحدة أصبحت تعوضه من خلال الارتكان على التدخل الفردي للقوي الكبرى التي يهدد الصراع مصالحها أو مناطق هيمنتها. إلا أنه وعلى الرغم من القصور من جانب الأمم المتحدة خاصة في المراحل الأولى من الصراع، تبقى هي الطرف الأوحيد في منظومة حفظ السلم والأمن القادر على إنشاء عمليات قادرة على الاستمرار. وذلك بفضل الدعم العالمي لها والذي تتفوق به دون أي قدرات إقليمية، أو حتى قوي كبرى.

في ليبيريا، كان هنالك انقسامات بين دول «ايكواس» الانجلوفونية والفرنكوفونية حول التدخل ومواقفهم من أطراف الصراع. فقد أكدت بوركينا فاسو وساحل العاج والسنغال أن تدخل «ايكوموج» كان مدفوعاً برغبة نيجيريا في الهيمنة الإقليمية.

كما رفضت مالي وتوجو المساهمة بقواتهما المسلحة في إطار «ايكوموج» رغم أن الدولتين كانتا من أعضاء لجنة الوساطة التي تشكلت لحل الصراع. وقد عارضت نيجيريا وغانا تولي تايلور رئاسة البلاد، في حين حظي تايلور بتأييد بوركينا فاسو وساحل العاج والسنغال، حيث ساهمت هذه الدول في تهريب السلاح وتوفير الدعم واللوجستيات لقوات تايلور.⁽⁴⁵⁾

في سيراليون، تولت نيجيريا قيادة قوات «ايكوموج»، ومارست دوراً مسيطراً في إطارها، إلا أن ذلك لم يمنع الانقسام، فبينما كانت معظم دول «ايكواس»، تقف إلى نظام الرئيس كاباه، فإن بعض دولها كانت تؤيد المتمردين وتمدهم بالسلاح أو تسهم في تهريبه عبر أراضيها مثل ليبيريا، بوركينا فاسو، وجامبيا.⁽⁴⁶⁾ ومع وصول بعثة الأمم المتحدة، أصبح هنالك نوع من التنافس بين دور «ايكواس» ودور الأمم المتحدة، حيث كانت ترغب نيجيريا في قيادة قوات الأمم المتحدة نظراً لمعرفتها بطبيعة المنطقة وتضاريسها جيداً، غير أن الأمين العام للأمم المتحدة رفض ذلك. ولذا كان العديد من قادة دول «ايكواس» وخاصة نيجيريا غير مرحبين بوضع «ايكوموج» تحت قيادة ضابط هندي

وحدة الدراسات الأفريقية

في إطار قوات حفظ السلم التابعة للأمم المتحدة. وقد ذهب البعض إلى أن قادة دول غرب أفريقيا، وخاصة نيجيريا قد حاولوا بسط سيطرتهم على الأوضاع في سيراليون بعد التعثر الذي واجهته قوات الأمم المتحدة، وذلك من أجل ترسيخ دور قوات «ايكوموج» في حفظ السلم والأمن في إقليم غرب أفريقيا.⁽⁴⁷⁾ وقد انتقلت الأمم المتحدة من بعثة رمزية عام 1998م، إلى عملية حفظ سلم متكاملة عام 2000م وذلك لاستعراض قوة المنظمة، وقيامها بالدور الرئيسي، خاصة بعد خطف 500 جندي من قوات حفظ السلم في بداية العملية.⁽⁴⁸⁾

فالأهداف السياسية كانت تقع بالأخص على الدول القيادية في عمليات «ايكواس» مثل نيجيريا، وتحديدًا في قيادتها السياسية الممثلة في الرئيس «بابانجيديا» الذي كان على صلة وثيقة بزعيم ليبيريا «صامويل دو» ورئيس سيراليون «جوزيف موموا» فيما كانت بوركينافاسو وساحل العاج مؤيدة لتايلور لأسباب شخصية. وبوجه عام كان هنالك اتجاه لدول المنطقة ومنظمة «ايكواس» نحو إجهاد محاولات التمرد وإسقاط الحكومات الشرعية بالإقليم.⁽⁴⁹⁾

في ساحل العاج، قررت مجموعة «ايكواس» في قمته التي عقدت في أكرا في سبتمبر 2002م تشكيل لجنة وساطة تضم رؤساء (غانا-نيجيريا-غينيا بيساو-توجو-مالي-النيجر) بهدف إقناع المتمردين بوقف الأعمال العدائية ووضع إطار عام للتسوية. ويلاحظ أن اللجنة هنا في حالة ساحل العاج مثلت كافة الثقافات في الإقليم وذات علاقات جيدة مع ساحل العاج مع استبعاد بوركينافاسو لتجنب فشل الجهود.⁽⁵⁰⁾

فقد حرصت الجماعة على التنسيق مع الأمم المتحدة من أجل الحصول على المشروعية القانونية والدعم المالي واللوجستي، وطالبت بوضع القوات تحت مظلة الأمم المتحدة، إلا أن واشنطن رفضت الفكرة بسبب انشغالها بالإعداد لضرب العراق، لكن الأمم المتحدة أعطت الشرعية القانونية لعمل قوات الجماعة والقوات الفرنسية بإصدار قرار مجلس الأمن رقم (1464) في فبراير 2003م، والذي يقضي بمنح التفويض باستخدام القوة أثناء العمليات. وإزاء ضعف قدرات قوات الجماعة، فضلاً عن الاتهامات الموجهة للقوات الفرنسية بشأن التحيز لصالح المتمردين، اضطرت الأمم المتحدة إلى الاستجابة لنداءات الجماعة بضرورة التدخل وقيادة العمليات بإصدار القرار رقم (1528) في 27 فبراير 2004م بتشكيل قوات دولية لحفظ السلم قوامها 6240 جندي، وتخضع قوات الجماعة والقوات الفرنسية لها ويتم النشر بداية من 4 أبريل 2004م.⁽⁵¹⁾

في بوروندي، رغم الاتفاق على عملية لحفظ السلم إلا أن الأمم المتحدة فضلت عدم التدخل وأوكلت الاتحاد الأفريقي نظراً لعدم شمولية اتفاق وقف إطلاق النار. كما يظهر أيضاً أن دول الاتحاد الأفريقي لم يكن لديها الإرادة السياسية للتدخل واقتصر الأمر على مشاركة ثلاث دول فقط على رأسها جنوب أفريقيا في عملية حفظ السلم في بوروندي، قبل أن تنتقل تحت مظلة الأمم

وحدة الدراسات الأفريقية

المتحدة بعد استقرار الأوضاع.⁽⁵²⁾ بالنسبة لمساهمة جنوب أفريقيا بأكثر عدد من القوات ورعاية العملية السياسية واتفاق أروشا بواسطة نيلسون مانديلا، فأكد البعض بأن الدور الجنوب أفريقي نابع من الإحساس بالذنب نظراً لتورطها في تجارة السلاح التي تسببت في مقتل مئات الآلاف في رواندا وبوروندي منتصف التسعينيات، وهو نفس الوضع للولايات المتحدة التي ساندت العملية السياسية وعملية الاتحاد الأفريقي بسبب نفس الإحساس بإحجامها عن التدخل أثناء مذابح رواندا وبوروندي.⁽⁵³⁾ وبوجه عام فإن تحويل عملية الاتحاد الأفريقي إلى الأمم المتحدة تمت بسبب إحجام المجتمع الدولي عن المساهمة في مصروفات العملية.⁽⁵⁴⁾

في دارفور، كان هنالك اختلاف بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي حول أسلوب التسوية، خاصة فيما يخص اتفاق السلم الشامل، حيث كان الاتحاد الأفريقي يهدف إلى اتفاق شامل بناء على أن الأطراف قد قاموا بتوقيع اتفاقات سابقة، بينما الأمم المتحدة كانت تري عقد اتفاق محدود. ورغم توحيد الجهود من أجل الوصول إلى تسوية بشكل أو بآخر، فإن وضع حد زمني من أجل إنهاء الاتفاق عرقل الوصول إلى شكل يرضي كافة الأطراف، كما أن الآراء في النهاية أجمعت على أن جميع الأطراف لم يكن لديهم الدوافع لتحقيق اتفاق طول 16 شهر من المفاوضات.⁽⁵⁵⁾

يذكر أن الدول المانحة خلال مراحل التسوية السياسية (الولايات المتحدة، وبريطانيا، وكندا، والاتحاد الأوروبي) كثيراً ما كانت تهدد بسحب الدعم المالي في حالة فشل الأطراف في الوصول إلى تسوية أو اتفاق. وقد أقرت الدول الأربع إضافة إلى الأمم المتحدة بأن توقيع اتفاق سلم شامل سوف يمهّد للانتقال لعملية قوية تحت قيادة الأمم المتحدة بدلاً عن عملية الاتحاد الأفريقي المحدودة. ولكنه فشل جزئياً على المستوى السياسي، منذ التوقيع على اتفاق السلم الشامل بسبب رفض الحكومة السودانية لهذا الانتقال، إضافة إلى الدعاية من قبل الأطراف غير الموقعة.⁽⁵⁶⁾

كما أن مصالح الأطراف المختلفة ظهرت عند طرح عملية التحول من الاتحاد الأفريقي إلى عملية تحت قيادة الأمم المتحدة في دارفور، ففي مجلس الأمن الدولي اختلف الأعضاء الدائمين ما بين مؤيد سواء الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا، بينما روسيا والصين أحجمت عن الموافقة أو الرفض لمصالحها المشتركة مع الحكومة السودانية، فيما وقف الاتحاد الأفريقي في صف تحويل العملية لعدة أسباب، الأول هو انتهاك الحكومة السودانية لحقوق الإنسان والخسائر البشرية الفادحة التي تعيد إلى الأذهان مذابح رواندا، الثاني، هو العراقيل المستمرة من الحكومة السودانية أمام مساعي الاتحاد الأفريقي لإقرار السلم في دارفور سواء على المستوي السياسي أو علي مستوي العمليات في الميدان، متجاهلة تبرير الحكومة السودانية حول تبرير عملية الاستعمار الجديد، ثالثاً، تعارض أحداث دارفور مع الميثاق الوليد للاتحاد الأفريقي وأحد أهم مبادئه عن سابقه منظمة الوحدة الأفريقية هو حق التدخل في الصراعات التي تنطوي على انتهاك حقوق الإنسان

وحدة الدراسات الأفريقية

والمذابح البشرية. ولكن تبقي إشكالية موافقة أطراف الصراع على التدخل كأحد أهم مبادئ عمليات حفظ السلم، وتعارضها مع السيادة الوطنية، ومسؤولية الحماية كمفهوم حديث للتدخل في الصراعات التي تنطوي على انتهاك الحقوق البشرية وفشل الحكومة الوطنية في منعها.⁽⁵⁷⁾ في نوفمبر 2006م، تم التوصل إلى اتفاق بين الأطراف والاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لتحويل العملية إلى الأمم المتحدة. ونظراً للرفض الشديد من الحكومة السودانية لدخول قوات من الأمم المتحدة، لم يتم الاتفاق على تحويل العملية حتى 31 يوليو 2007م من خلال عملية مشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة من خلال القرار 1769 (2007) الصادر من مجلس الأمن. في مالي وأفريقيا الوسطى، تشابهت الحالتين في الدعم الدولي لتدخل المنظمات الإقليمية الأفريقية في بداية العمليات وبمساعدة من القوات الفرنسية كمرحلة أولى، إلا أن الدول الكبرى في مجلس الأمن الدولي في مرحلة أخرى قررت توجيه الدعم لعملية تحت قيادة الأمم المتحدة دون تقديمه للعملية الإقليمية، مع استمرار الدعم الفرنسي للعملية الأممية على المستوى العسكري في حالة تدهور الأوضاع.

يتضح مما سبق أن ثمة اختلاف دائماً ما يحدث من جانب كافة أطراف المجتمع الدولي من عملية التدخل في الصراعات الأفريقية المسلحة التي تنطوي على خسائر بشرية. فبالنظر إلى حالات العمليات المشتركة المختلفة نجد أن دوائر الاختلاف تبدأ من دائرة دول الإقليم والذين هم أيضاً أعضاء في المنظمة الإقليمية، مروراً بدائرة المنظمة الإقليمية نفسها من حيث مبادئها وميثاقها، ثم المنظمة القارية. وبالانتقال لدوائر أخرى نجد مصالح وأهداف القوي الإقليمية، ثم القوي الدولية الكبرى، وأخيراً المنظمة الأممية المسئول الأول عن السلم والأمن الدولي. وهنا تظهر المعضلة حول كيفية تحقيق التوافق الإقليمي والدولي على عدة مستويات من أجل توحيد أهداف التدخل في سبيل إنقاذ البشرية من ويلات الحروب، والذي ثبت من الحالات السابقة تأثيره السلبي على سير العمليات وتحقيقها للنتائج المرجوة من عملية التدخل.

وفي سياق آخر لا يمكن على المستوى العملي إغفال التفاوت في القدرات والمعدات واللوجستيات بين القوات الأفريقية والأممية، خاصة في ظل تحول هذه القوات للعمل تحت مظلة الأمم المتحدة ووفق معاييرها بعد عملية التحول، وهو ما يجب أن يتم التخطيط له مسبقاً من خلال بناء القدرات الأفريقية والتوعية بمعايير الأمم المتحدة. كما يجب أيضاً الاستفادة من الخبرة العملية للقوات السابقة، وتوفيرها للقوات اللاحقة بعد عملية التحول من خلال آلية تدريبية في سياق بناء القدرات. وأخيراً، تبقى أهمية الاستفادة من العمليات والدول المجاورة في توفير الدعم للعمليات الجديدة للأمم المتحدة، والاستفادة من القرب المكاني وسهولة نقل التجهيزات والمعدات وكذلك القوات إلى العمليات الجديدة.

- ¹- Paul D, Williams, "Lessons Learned from Peace Operations in Africa", African Security Brief, Op.cit, p.3
- ²- United Nations, Department of Peacekeeping, Re-Hatting ECOWAS Forces as UN Peacekeepers: Lessons Learned, Op.cit, p.6
- ³- Dr.Jones,Bruce D (Eds), Robust Peacekeeping: The Politics of Force, op.cit, p.3
- ⁴- Rasheed Draman, David Carment, managing chaos in the west African sub-region: Assessing the role of ECOMOG in Liberia, occasional paper No.26,(Ottawa: The Norman Paterson school of International Affairs, 2001), pp.9-10
- ⁵- ايمن السيد محمد احمد شبانة، ظاهرة التدخل الاقليمي في الصراعات الداخلية الافريقية بعد الحرب الباردة-الكونغو الديمقراطية نموذجاً، (رسالة ماجستير مقدمة الى معهد البحوث والدراسات الافريقية، جامعة القاهرة، 2003)، ص 132
- ⁶- المرجع السابق، ص ص 133-134
- ⁷- Major: Tarus, David Kimaiyo Chemwaina, Effectiveness of United Nations Mission in Africa: A Comparative Assessment of UNAMSIL, MONUC, and UNAMID, loc.cit, p.47
- ⁸- بدر حسن شافعي، دور منظمة الايكواس في حل الصراعات في غرب افريقيا، رسالة ماجستير مقدمة لمعهد البحوث والدراسات الافريقية، جامعة القاهرة، 2006، ص ص 400-403
- ⁹- Annemarie Peen Rodt, The African Mission in Burundi - The Successful Management of Violent Ethno-Political Conflict, (London: the Exeter Centre for Ethno-Political Studies, 2011) pp.11-13
- ¹⁰- Tim Murithi, "The African Union's Foray into Peacekeeping: Lessons from the Hybrid Mission in Darfur", Journal of Peace, Conflict and Development (Bradford: Bradford University, Issue 14, July 2009).p.10
- ¹¹- Ibid, p.12
- ¹²- Col. Abiodun Joseph Oluwadare, The African Union and the Conflict in Mali: Extra-Regional Influence and the Limitations of a Regional Actor, Journal of International and Global Studies (Volume 6, Number 1, November 2014), p.114
- ¹³- United Nations, Security Council Resolution 2085, 20 December 2012, p.4
- ¹⁴- Idem
- ¹⁵- Jaïr van der Ijnd and Xenia avezov, Peace operations in Africa, SIPRI YEARBOOK 2014, Armaments, Disarmament and International Security, Stockholm International Peace research Institute. p.115
- ¹⁶- Ibid, p.15
- ¹⁷- United Nations: United Nations Multidimensional Integrated Stabilization Mission in the Central African Republic Website, op.cit, Background
- ¹⁸- United Nations: Department of peacekeeping operations, Lessons learned from the United Nations peacekeeping experiences in Sierra Leone, (New York: peacekeeping best practices unit, September 2003), p.8
- ¹⁹- Chaizy, Gabrielle, African Union/United Nations Hybrid Operation in Darfur, op.cit, P.36
- ²⁰- ايمن السيد محمد احمد شبانة، ظاهرة التدخل الاقليمي في الصراعات الداخلية الافريقية بعد الحرب الباردة-الكونغو الديمقراطية نموذجاً، م.س.ذ، ص 133
- ²¹- United Nations, United Nations Environment Programme, Greening the Blue Helmets, New York: May 2012, p.45
- ²¹- Chaizy, Gabrielle, African Union/United Nations Hybrid Operation in Darfur, op.cit, P.47
- ²²- Ibid, p.51
- ²³- United Nations, United Nations Environment Programme, Greening the Blue Helmets, op.cit, p.45
- ²⁴- United Nations, Security Council resolution 1643, 15 December 2005, p.4
- ²⁵- DR. Stephen Jackson, The United Nations Operation in Burundi (ONUB) – political and strategic lessons learned, Conflict Prevention and Peace Forum, New York, July 2006, pp.7-8
- ²⁶- United Nations, Security Council resolution 1706, 31 August 2006, p.6
- ²⁷- Ibid, p.69
- ²⁸- United Nations, Security Council resolution 2100, 25 April 2013, Para.28
- ²⁹- United Nations, Security Council Resolution 2127, 05 December 2013, Para.54
- ³⁰- Chaizy, Gabrielle, African Union/United Nations Hybrid Operation in Darfur, op.cit, p.38

- ³¹- United Nations: Department of peacekeeping operations, Lessons learned from the United Nations peacekeeping experiences in Sierra Leone, Ibid, p.6
- ³²- ايمن السيد محمد احمد شبانة، ظاهرة التدخل الاقليمي في الصراعات الداخلية الافريقية بعد الحرب الباردة-الكونغو الديمقراطية نموذجا، م س ذ، ص ص 128-129
- ³³- Festus B. Aboagye & Alhaji M.Bah, Liberia at crossroads: A preliminary look at the United Nations Mission in Liberia (UNMIL) and the protection of civilians, loc.cit p.3
- ³⁴- Idem
- ³⁵- United Nations, United Nations Operation In Cote D'Ivoire web site, UNOCI Mandate, Link:
<http://www.un.org/en/peacekeeping/missions/unoci/mandate.shtml>
- ³⁶- الأمم المتحدة، مجلس الأمن الدولي، القرار 1564 الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته 5040، سبتمبر 2004، المادة 14.
- ³⁷- Dr.Sarjoh Bah.A, Dilemmas of Regional Peacemaking: The Dynamics of the AU's Response to Darfur, op.cit. p.9
- ³⁸- Ibid, p.10
- ³⁹- Ibid, p.11
- ⁴⁰- Ibid, p.15
- ⁴¹- United Nations, Security Council Resolution 2227, 29 June 2015, p.5
- ⁴²- United Nations, Security Council Resolution 2127, 05 December 2013, Para.54-55
- ⁴³- Paul D, Williams, Lessons Learned from Peace Operations in Africa, op.cit, p.6
- ⁴⁴- Dr. Funmi Olonisakin, Lessons Learned from an Assessment of Peacekeeping and Peace Support Operations in West Africa, op.cit, p.13
- ⁴⁵- ايمن السيد محمد احمد شبانة، ظاهرة التدخل الاقليمي في الصراعات الداخلية الافريقية بعد الحرب الباردة-الكونغو الديمقراطية نموذجا، م س ذ، ص ص 131-132
- ⁴⁶- المرجع السابق، ص 137
- ⁴⁷- المرجع السابق، ص 139
- ⁴⁸- Dr. Funmi Olonisakin, Lessons Learned from an Assessment of Peacekeeping and Peace Support Operations in West Africa, op.cit, p.16,17
- ⁴⁹- Ibid, p.14
- ⁵⁰398 - بدر حسن شافعي، دور منظمة الايكواس في حل الصراعات في غرب افريقيا، م س ذ، ص 398
- ⁵¹419-418 - المرجع السابق، ص ص 419-418
- ⁵²- Ema Severson, The African Mission in Burundi Lessons Learned from the African Union's Peace Operation, (Stockholm: FOI Swedish Defence Research Agency), September 2008, p.19
- ⁵³- حسن ساتي، "اتفاقية اروشا ولدت بلا اسنان وواشنطن وباريس غير جادتين في احتواء الحروب الاهلية الافريقية" جريدة الشرق الاوسط اللندنية (لندن: العدد 7954، 7 سبتمبر 2000م)
- ⁵⁴- DR. Stephen Jackson, The United Nations Operation in Burundi (ONUB) – political and strategic lessons learned, op.cit. p. 8
- ⁵⁵- Dr.Sarjoh Bah.A, Dilemmas of Regional Peacemaking: The Dynamics of the AU's Response to Darfur, op.cit. p.9
- ⁵⁶- Ibid. p.10
- ⁵⁷- Ibid, p.18